



# التعليمات والأسس

أسس القبول لأبناء العاملين في جامعة آل البيت للعام الجامعي 2026/2025  
صادرة عن مجلس الأمناء بموجب قرار رقم (2025/2024/47) تاريخ 2025/9/11م

أولاً: مراعاة ما ورد في السياسية العامة لقبول الطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وبموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2025/220) تاريخ 2025/7/7 م لمرحلة الدبلوم المتوسط للعام الجامعي 2026/2025 الصادرة استناداً لأحكام المادة (6) البند (6) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (17) لسنة 2018 وتعديلاته بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (2025/223) تاريخ 2025/7/7 م.

ثانياً: يقبل مباشرة من قبل الجامعة بموجب المادة (رابعاً) فقره (أ ، ب) من السياسة العامة للقبول للعام الجامعي 2026/2025 لمرحلة البكالوريوس:

أ. أبناء أعضاء هيئة التدريس وأبناء أعضاء هيئة الباحثين العاملين في الجامعة.

ب. أبناء العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس وأبناء أعضاء هيئة الباحثين العاملين في الجامعة.

ثالثاً: يقبل مباشرة من قبل الجامعة بموجب المادة (ثالثاً) فقرة (د) من السياسة العامة للقبول للعام الجامعي 2026/2025 لمرحلة الدبلوم المتوسط:

أ. أبناء أعضاء هيئة التدريس العاملين في الجامعة شريطة ألا تزيد نسبتهم على (10%) من اعداد الطلبة المقبولين في البرنامج العادي سنوياً.

ب. أبناء العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس فيخصص لهم ما لا يزيد عن (2%) وحسب الطاقة الاستيعابية الخاصة للبرنامج.

ويقبل الطلبة في الفقرتين "ثانياً وثالثاً" حسب الشروط التالية:

1. أن يكون حاصل على شهادة الدراسة الثانوية الأردنية أو ما يعادلها.
2. أن يكون على رأس عمله أو انتهت خدمته بسبب بلوغ السن القانوني أو الاستقالة بعد ان أمضى عشر سنوات في الخدمة الفعلية أو الوفاة، باستثناء الذين تم الاستغناء عن خدماتهم أو اعتبروا فاقدين لوظائفهم أو عزلوا من الخدمة.



## التعليمات والأسس

3. أ - يشترط للاستفادة من المقاعد الخارجية المخصصة وفقا لنص المادة رابعا (ز) من السياسة العامة من أمضى خدمة فعلية لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ مباشرته للعمل لمن هو على رأس عمله بالإضافة لما ورد في البند (2) أعلاه وأن يكون قد تقدم بطلب التحاق إلى وحدة تنسيق القبول الموحد يتضمن التخصصات المطلوبة في طلب التحاق أبناء العاملين.

ب - إذا تساوى متنافسان أو أكثر في المعدل وفق أسس القبول فيرجح صاحب الأقدمية للعامل في مباشرة العمل لأغراض منح المقعد.

ج - بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والباحثين والعاملين من غير أعضاء هيئة التدريس (السابقين) يجب أن يكونوا قد أمضوا خدمة فعلية لا تقل عن عشر سنوات باستثناء الذين تم الاستغناء عن خدماتهم أو اعتبروا فاقدين لوظائفهم أو عزلوا من الخدمة.

4. يكون القبول مرة واحدة لمرحلة البكالوريوس، ويجوز للطالب التحويل لتخصص آخر مرة واحدة (داخل الجامعة) شريطة تطبيق الحدود الدنيا لمعدل القبول حسب السياسة العامة في التخصص وضمن الشواغر المخصصة لأبناء العاملين ويخصم مجموع الساعات التي درسها في التخصص السابق من عدد الساعات للتخصص الجديد أو دفع الفروقات المالية للساعات التي درسها في التخصص السابق.

5. يكون القبول مرة واحدة لمرحلة الدبلوم المتوسط، ويجوز للطالب التحويل لتخصص آخر مرة واحدة (داخل الجامعة) شريطة تطبيق الحدود الدنيا لمعدل القبول حسب السياسة العامة في التخصص وضمن الشواغر المخصصة لأبناء العاملين ويخصم مجموع الساعات التي درسها في التخصص السابق من عدد الساعات للتخصص الجديد أو دفع الفروقات المالية للساعات التي درسها في التخصص السابق.

6. لا يجوز قبول الطالب مرة أخرى في نفس الدرجة العلمية، إلا في حال تحقيق متطلبات مقعد لأول مره (داخل الجامعة) وتقدم الطالب لاحقا لامتحان الثانوية العامة لغايات رفع المعدل وفي هذه الحالة يمكن إعادة قبوله في تخصص جديد (داخل الجامعة) ولمرة واحدة فقط ويخصم مجموع الساعات التي درسها في التخصص السابق من عدد الساعات للتخصص الجديد أو دفع الفروقات المالية للساعات التي درسها في التخصص السابق.

7. ألا تزيد نسبة الطلبة المقبولين في تخصصات الطب وطب الأسنان ودكتور الصيدلة والصيدلة والتخصصات الهندسية على ما نسبته (15%) من مجموع المقبولين في البرنامج العادي سنويا في هذه التخصصات.



## التعليمات والأسس

8. يتم قبول الطلبة تنافسيا حسب معدلاتهم في الثانوية العامة حسب رغباتهم.

رابعا: يخصص لأبناء أعضاء هيئة التدريس والباحثين الأردنيين والعاملين من غير أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة بموجب البند رابعا فقرة (ن) من السياسة العامة للقبول للعام الجامعي 2026/2025 عدد من المقاعد في الجامعات الرسمية الأخرى وذلك للتخصصات التي لا تتوافر في الجامعة وحسب الملحق رقم (2) من السياسة العامة للقبول للعام الجامعي 2026/2025، ويتم قبولهم تنافسيا بناء على معدلاتهم في الثانوية العامة أو ما يعادلها، وحسب الآتي:-

1. يخصص نسبة (5%) من عدد المقاعد من التخصصات لأبناء أعضاء هيئة التدريس والباحثين الحاصلين على الثانوية العامة العربية من خارج المملكة ما عدا تخصصات الطب البشري وطب الأسنان، والصيدلة ودكتور صيدلة.

2. يخصص نسبة (5%) من عدد المقاعد من التخصصات لأبناء أعضاء هيئة التدريس والباحثين الحاصلين على الثانوية العامة للسنوات السابقة ما عدا تخصصات الطب البشري وطب الأسنان، والصيدلة ودكتور صيدلة.

3. يخصص مقعد طب بشري واحد فقط لأبناء أعضاء الهيئة التدريسية الحاصلين على شهادة الثانوية العامة الأجنبية في العام الحالي في حال كان نسبة الطلبة من حملة الثانوية العامة الأجنبية المتقدمين لمقاعد الطب إلى العدد الإجمالي للطلبة المتقدمين لمقاعد الطب من أبناء أعضاء الهيئة التدريسية مضروبا بعدد مقاعد الطب المخصصة لأعضاء هيئة التدريس تساوي أو تزيد عن (1).

خامسا: يتعهد عضو هيئة التدريس والإداري في حال قبول ابنه/ابنته ولا يرغب الاستفادة من المقعد بإبلاغ الجامعة بذلك خطيا ويتم بناء على ذلك إعادة توزيع المقاعد تنافسيا لأصحاب المعدلات التي نقل عن معدله.

سادسا: تقوم دائرة القبول والتسجيل بالإعلان عن تقديم الطلبات والتخصصات المتوفرة على موقع الجامعة وكل من لم يتقدم خلال فترة تقديم الطلبات المعلن عنها أو لم يقيم بتعبئة كافة المعلومات والخيارات بشكل صحيح يفقد حقه في التقديم والمنافسة.

سابعا: تعتمد بنود السياسة العامة للقبول لكل عام جامعي لغايات تطبيق هذه الأسس.

ثامنا: يبت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الأسس.

تاسعا: تلغى هذه الأسس أي أسس أو تعليمات أو قرارات أخرى سابقة.